

١٢ - ميراث الغرقى والهدمى ونحوهم

- المقصود بهم: كل جماعة متوارثين ماتوا بحادث عام كغرق، أو حرق، أو قتال، أو هدم، أو حادث سيارات، أو طائرات، أو قطارات ونحو ذلك.

● أحوال الغرقى والهدمى ونحوهم:

للغرقى والهدمى ونحوهم خمس حالات:

- ١ - أن يُعلم المتأخر منهم بعينه فيرث من المتقدم ولا عكس.
 - ٢ - أن يُعلم موتهم جميعاً دفعة واحدة فلا توارث بينهم.
 - ٣ - أن يُجهل كيف وقع الموت، هل كان مرتباً؟ أو دفعة واحدة؟ فلا توارث بينهم.
 - ٤ - أن يُعلم أن موتهم مرتب، ولكن لا نعلم عين المتأخر منهم فلا توارث بينهم.
 - ٥ - أن يُعلم المتأخر ثم يُنسى فلا توارث بينهم.
- ففي هذه المسائل الأربع الأخيرة لا توارث بينهم، وعليه فيكون مال كل واحد منهم لورثته الأحياء فقط دون من مات معه.